



الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية النفيضة
كتابة المجلس

محضر جلسة إستثنائية للمجلس البلدي

منعقدة يوم السبت 02 جانفي 2021

عملا بمقتضيات مجلة الجماعات المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 وبناء على الإستدعاءات الفردية الموجهة إلى كافة أعضاء المجلس البلدي عدد 3317 بتاريخ 30 ديسمبر 2020 والمتضمنة: يتشرف رئيس بلدية النفيضة بدعوتكم لحضور أشغال الجلسة الاستثنائية التي ستعقد يوم السبت 02 جانفي 2021 على الساعة العاشرة صباحا بمقر البلدية للنظر في جدول الأعمال التالي:

الموضوع الأول : حول إسناد لزمة المسلخ البلدي بالنفيضة لسنة 2021

الموضوع الثاني : حول إسناد لزمة السوق الاسبوعية بالنفيضة بالنسبة لسنوات 2021 – 2022 و 2023

الموضوع الثالث : المصادقة على الاتفاقية المبرمة بين بلدية النفيضة وصندوق القروض و مساعدة الجماعات المحلية.

عقد المجلس البلدي بالنفيضة جلسة استثنائية يوم السبت الثاني من جانفي سنة إحدى وعشرين وألفين على الساعة العاشرة صباحا بمقر البلدية وذلك برئاسة السيد عبداللطيف حمودة رئيس البلدية وبحضور السيدات والسادة:

أعضاء المجلس البلدي الحاضرون:

- أنور الخياري : المساعد الثاني لرئيس البلدية
- السامي بوكراع : المساعد الرابع لرئيس البلدية
- آمال عمارة : مستشار بلـدي
- أنيس مبروك : مستشار بلـدي
- سهيلة السعيد : مستشار بلـدي

- هالة مقرون : مستشار بلـدي
- وحيدة نصر : مستشار بلـدي
- نجوى التواتي : مستشار بلـدي
- إبراهيم بلقاسم : مستشار بلـدي
- وسيم حميدة : مستشار بلـدي
- طارق دبش : مستشار بلـدي
- أيمن الصويعي : مستشار بلـدي
- سنية عطية : مستشار بلـدي
- أميرة حسين : مستشار بلـدي
- دليلة الرحماني : مستشار بلـدي
- وتغيب بعذر : لا أحد
- وتغيب بدون عذر :
- رباب الهمامي : المساعدة الأول لرئيس البلدي
- آمال الزبيدي : المساعد الثاني لرئيس البلدية
- كمال السعيد : مستشار بلـدي
- سنية بوسيف اللطيف : مستشار بلـدي
- كمال اللطيف : مستشار بلـدي
- انتصار مولى : مستشار بلـدي
- هالة السعيد : مستشار بلـدي
- عبدالحميد النفاتي : مستشار بلـدي

ونظرا لاكتمال النصاب القانوني طبقا للفصل 220 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 9 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية افتتح السيد عبداللطيف حمودة رئيس البلدية أشغال الجلسة بكلمة ترحيب بكافة الحاضرين ثم انتقلوا لتدارس المواضيع :

الموضوع الثالث : المصادقة على الاتفاقية المبرمة بين بلدية النفيضة و صندوق القروض

و مساعدة الجماعات المحلية :

عملا بمقتضيات الدليل العملي لبرنامج التنمية الحضرية و الحوكمة المحلية أبرمت اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة و المساعدات الموظفة لسنة 2020 بين الدولة ممثلة في شخص المدير العام لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية و بلدية النفيضة ممثلة في شخص رئيس مجلسها و تضبط هاته الاتفاقية التعهدات المتبادلة بين الطرفين في تطبيق إجراءات الحصول على المساعدات غير الموظفة و المساعدات الموظفة طبقا للأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 وحددت الاتفاقية قيمة المساعدة غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع لبلدية النفيضة لسنة 2020 بمبلغ 750 د بعنوان مساعدة غير الموظفة في اطار تمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع للمرحلة الاولى خلال الفترة 2020 - 2021 .

وتجدون ضمن المصاحب نسخة من الاتفاقية .

قرار المجلس البلدي

بعد التداول والنقاش ونظرا للأسباب الواقع شرحها أعلاه صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرون بالإجماع على الاتفاقية المذكورة مفوضين للسيد رئيس البلدية إتمام ما يلزم .

ورفعت أشغال الجلسة على الساعة منتصف النهار و 30 دقيقة مساء من نفس اليوم .

رئيس البلدية

عبداللطيف حمودة



اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع

طبقا لـ:

- اتفاقية التمويل المبرمة مع الاتحاد الأوروبي عدد ENI/2019/411-533 وملاحقها.
 - الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
 - القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.
 - القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2015 والقرار المشترك لوزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية المؤرخ في 25 ديسمبر 2018 والمتعلقين بضبط مقاييس تقييم أداء الجماعات المحلية.
 - الدليل العملي لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية
 - نتائج الاستجابة للشروط الدنيا المستوجبة لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بعنوان سنة 2020
 - نتائج تقييم أداء البلديات بعنوان سنة 2018
 - قاعدة احتساب حجم المساعدة غير الموظفة المخصصة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع (الملحق عدد 1).
 - محضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 25 فيفري 2020 والمتعلق بالمصادقة على معايير توزيع المساعدة وتحديد مبلغها النهائي.
- أبرمت هذه الاتفاقية بين:

1- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ممثل عن الدولة في شخص مديره العام والمشار إليه فيما يلي بـ "الصندوق"،

من جهة؛

2- وبلدية النفيضة ممثلة في شخص رئيس مجلسها والمشار إليها فيما يلي بـ "البلدية"،

من جهة أخرى؛

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تضبط هذه الاتفاقية التعهدات المتبادلة بين الطرفين في تطبيق إجراءات الحصول على المساعدات غير الموظفة في إطار تمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع للمرحلة الأولى خلال الفترة 2020-2021.

الفصل الثاني: تعهدات الدولة

توفر الدولة لفائدة البلدية اعتمادات في شكل مساعدة إجمالية غير موظفة بقيمة 750 أذ مخصصة حصريا لمناطق التوسع تم ضبطها بناء على المعايير المبينة بالملحق عدد 1 لهذه الاتفاقية والمضمنة بمحضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 25 فيفري 2020 وتحول وفقا لمقتضيات الفصل الرابع.

الفصل الثالث: تعهدات البلدية

تتعهد البلدية بمد الصندوق بالوثائق التالية:

- 1- نظير أصلي من هذه الاتفاقية مسجلة بالقباضة المالية ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليها.
- 2- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسع في حدود الاعتمادات المرصودة ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وإثباتات اعتماد المقاربة التشاركية بما في ذلك محاضر الجلسات التشاركية.
- 3- الرزنامة التقديرية لتنفيذ المشاريع الممولة بهذه المساعدة غير الموظفة على أن يتم إنهاء و قبول المشاريع على أقصى تقدير مع موفى السادسة الاولى لسنة 2023 (اعتماد الأنموذج المعتمد ضمن برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية).
- 4- ملحوظة مبين بها رابط نشر الاتفاقية ورزنامة تنفيذ المشاريع على موقع الواب الخاص بالبلدية و(أو) صفحاتها على مواقع التواصل الاجتماعي

كما تتعهد البلدية بـ:

- العمل بما يقتضيه دليل إجراءات برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية ودليل الإجراءات البيئية والاجتماعية لتنفيذ المشاريع بما في ذلك الملاحق المتممة له.
- الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المنافسة لمشاريع الاقتتاءات وتعيين المصممين بالنسبة لمشاريع الأشغال بما يضمن الانطلاق في التنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2021 وإنهائها وقبولها على أقصى تقدير قبل نهاية السداسية الأولى لسنة 2023.
- أفراد مناطق التوسع بمتابعة خاصة عند إعداد التقارير المطلوبة ببرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية والمنصوص عليها باتفاقية منح المساعدات غير الموظفة للفترة 2020-2022.
- توفير الظروف اللازمة لعمل الخبراء المكلفين من الممول والذين سيقومون بعملية التدقيق لمختلف مراحل تنفيذ البرنامج وحفظ كل الوثائق ذات الصلة ووضعها على ذمتهم عند الطلب.

الفصل الرابع: تحويل الاعتمادات

بعد استجابة البلدية للشروط الدنيا المستوجبة وبناء على نتائج تقييم الأداء يتم تحويل الاعتمادات لفائدتها وفقا للحالات التالية والمرتبطة بتاريخ مد الصندوق بالوثائق المبينة بالفصل الثالث:

تاريخ مد الصندوق بالوثائق	إجراءات تحويل الاعتمادات
قبل 30 جانفي 2021	يتم تحويل قسط أول يمثل 50 % من المساعدة في غضون شهر من تاريخ مد الصندوق بالوثائق على أن يتم تحويل القسط المتبقي خلال شهر جوان 2021
خلال الفترة الممتدة من 01 فيفري إلى 30 أفريل 2021	يتم تحويل كامل مبلغ المساعدة خلال شهر جوان 2021
خلال الفترة الممتدة من 01 ماي إلى 31 جويلية 2021 على أقصى تقدير	يتم تحويل كامل مبلغ المساعدة في غضون شهر من تاريخ مد الصندوق بالوثائق

الفصل الخامس:

في صورة استغلال المساعدات لإنجاز مشاريع لا تستجيب لشروط البرنامج أو تسجيل فواصل اعتمادات غير مستغلة في الآجال المشار إليها بالفصل العاشر تتعهد البلدية في غضون 30 يوما على أقصى تقدير من تاريخ اعلامها بإرجاع المبالغ المحددة بتقارير التدقيق المعدة من طرف الخبراء المذكورين بالفصل الثالث.

الفصل السادس: توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة

المشاريع الممولة بواسطة المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية لا تخضع للأداء على القيمة المضافة وبالتالي فإنه يتعين على البلدية استخراج شهادة توقيف العمل بالأداء المذكور قبل الشروع في إجراءات الإعلان عن المنافسة وتعيين مسدي الخدمات.

الفصل السابع:

تمول المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية المشاريع المذكورة بالدليل العملي لتمويل استثمارات الجماعات المحلية باستثناء المشاريع المنجزة بالطريقة المباشرة.

الفصل الثامن: تغيير البرنامج

يمكن للبلدية إجراء تحيين لكلفة المشاريع أو لمكوناتها حسب ما تقتضيه الضرورة والضوابط الفنية دون تجاوز الكلفة الجمالية للمشاريع للمبلغ الجملي للمساعدة وبخلاف ذلك فإن البلدية تتكفل بتوفير اعتمادات إضافية من مواردها الذاتية أو بواسطة الاقتراض إذا ما سمحت طاقتها بذلك كما أن كل إلغاء أو إضافة لمشروع يستوجب اعتماد نفس إجراءات البرمجة وفي كل الحالات فإن البلدية مطالبة بإعلام الصندوق بصفة رسمية بخصوص هذه التغييرات وموافاته برزنامة محينة لإنجاز المشاريع مع مراعاة مقتضيات الفصلين السابع والعاشر.

الفصل التاسع: الوثائق ومؤيدات الصرف

مباشرة إثر الانتهاء من تنفيذ الأشغال أو استلام الاقتتاءات، توافي البلدية الصندوق بمحاضر القبول الوقي للمشاريع وآخر قوائم خلاص و/أو محاضر الاستلام للاقتتاءات وفواتيرها. ويمكن للصندوق عند الضرورة المطالبة بمؤيدات أخرى ذات علاقة بتنفيذ المشاريع أو الاقتتاءات المدرجة ببرنامج استثمارات مناطق التوسع.

الفصل العاشر: الآجال

حدد آخر أجل لاستغلال الاعتمادات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية بموفى جوان 2023.

الفصل الحادي عشر: مصاريف التسجيل

تتحمل بلدية النفيضة مصاريف تسجيل هذه الاتفاقية.

الفصل الثاني عشر:

امضيت هذه الاتفاقية في أربعة نظائر أصلية يرجع منها نظير إلى الصندوق. *h*

تونس في 11 ديسمبر 2020

المدير العام لصندوق القروض

ومساعدة الجماعات المحلية

فهمي قزمير

النفيضة في

رئيس بلدية النفيضة

التسجيل بالقباضة المالية

رئيس البلدية

عبد الحفيظ محمود

سجل بالقباضة المالية
عدد الوصل
تمت بمبلغ مائة
و مبلغ
بمستوان ☐ معلوم الترسيم العتباري
معلوم نقل و مقاسمة العتارات غير المرسمة ☐
عدد النظائر المقدمة
عدد صفحات كل نظير
النفيضة في
ختم و إمضاء التابض

ديسمبر 2020

22

ختم و إمضاء التابض